

قال صاحب المطالع هي قرية ليست بالكبيرة سميت ببرهنك عند مسجد العجوة قال وهي على نحو من مرحل من مكة انتهى وقال في المطالع الحديثية قرية بقرب مكة على طريق جده دون مرحلة تطرا على ببرهنك وقيل بالعكس وهضبة في الجبل ولعنه في الحرم ونقل الرمشري عن الواهبي القفا على لشجة أمارة من المسجد على أن يسير العجوة وسكون الثلثة على المشهور وهو ما يعقب النبي **قوله** سماي مطر واطلق عليه ما سماه كوفيا تنزل من جهة السماء بطريفة على شمسها **قوله** فلما أتى في أي من صلاته أو من مكانه **قوله** هل تدرون لفظ استفهام معناه التثنية وهذا من الأحاديث الالهية وهي تخجل أن يكون النبي صلى الله عليه وسلم أخذها عن الله بالواسطة أو بواسطة **قوله** أصبح من عباده يذوه أصافة عومر يدل على القسم التي مومن وكافر **قوله** مومن بي وكافر تخجل أن يكون المراد بالكفر هنا الكفر بالشرك بدل الكفر بالله بالايان وتخجل أن يكون المراد به كفر المعجزة وعلى الأول جملة لتبرهن أهل العلم قالوا النبي في القول الأول قالوا وهذا نبيتم قال ذلك معتقدا أن الكوكب فاعل مدبر ينشئ المطر كما كان بعض أهل الجاهلية يزعمون ومن اعتقد في هذا فالسك في لفظه وهذا القول هو الذي ذهب إليه جماهير العلماء والشافعي يفتقر وهو ظاهر الحديث قالوا وعلى هذا قال مطرنا بركة معتقدا أنه من الله وبرحمته وإن التوفيق له وعلاصة اعتبارها بالعادة فكانه قال مطرنا في وقت كذا فهذا لا يكفر ولا يظهر كراهته لراهة تنزيهه لا اشرف بها والقول الثاني ان المراد بقرعة الله تعالى لاقتضائه الى اضافة الغيب الى الكوكب وهذا فحين لا يعتقد تدبير الكوكب قال الشيخ سبوخنا قال ابن قتيبة ومعنى التوسقوط تجرد في الحرب من الثمانية وعشرين التي هي منازل الكوكب قال وهو ما حوذه من تار اذا سقط وقال الخزون بل التوسقوط تجرد منها وهو ما حوذه من تار اذا هض ولا تخالفي بين القولين في الوقت لان كل تجرد ما اذا طلع في المشرق وقف في حال طلوعه اخرى في المغرب لانزال ذلك مستورا الى ان تنهت الثمانية والعشرون بها السنة فان كل واحد منهما ثلثة عشر يوما تقريبا قال وكانوا في الجاهلية يتظنون ان نزول الغيب بواسطة النوا ما يصنع على زعمهم واما لعلاصته فابطل الشرح قولهم وحمله كفا فان اعتقد قائل ذلك ان للتوسقط في ذلك قفوه لفور شك وان اعتقد ان ذلك من قبيل التجربة فليس بشرك بل تجرد الطلاق الكفر عليه واردة كقول المعجزة ولا يبرد الساكن لان المعتقد قد يشكر قلبه او يكفر به على هذا القول في قوله فاما من قال الماهو بعد من المظن والاعتقاد كما ان الكفر فيه لما هو اعرض كفر الشرك وكفر المعجزة انتهى قافية التوفيق التون وسكون الواو وهنزه اصله مصدر تاهج بها نوا اي ستمه وغاب وقيل يفض وطع فيرسم به التجرد تشبها للفاعل بالمصدر قال ابو جعفر الزجاج في بعض ايام الساقطة في الحرب هي الاثنا والاطالعة في المشرق هي الواو حتمه قال شيخنا قال الطيبي في امته ومن امر الجاهلية ولا يتروكون حالان من التمهيد المتحول الى الجار والمجرور والاعلام

حدث اربع حق على الله تعالى عونهما الخ بجانبه علامة الحسن وقد ظهر ذلك شيخنا فقال
 حتى على الله عون جمع وهو يعمر في عهد مجازي
 كتاب تأمل عفا في ومن ابني بيته وعازيب
 وخاسر حديثه سياتي في ثلاث من فعلهن ثقة بالله ونظم الشيخ الفارسي فقال
 وخاسر اللوات اجبي فهو يهجر خاسر يوارك
 ونظمه وما اجبا رضامينة ثقة بالله واحتمسا بان خفا على الله ان يعينه وان يبارك له والله اعلم
حدث اربع من كذبه كان منافقا خالصا **قوله** اربع اي اربع حصال او حصال اربع متباخيره
 مكان فيه **قوله** منافقا خالصا في هذه الحصال افقة لا في غيرها او شديده التسميه بالمنافقين وصفه
 بالفرس يورثون قال ان المراد بالمنافق الجهلي لا الاثني او المنافق العربي لا الشيعي لان الخلفاء يفتنون
 المنفيين لا يستلزمون الكفر الذي في الدرر الاسفل من النار **قوله** اذا حدث كذب اي في كل شئ اخبر عنه
 بلان ما هو به فاصدا للكذب **قوله** واذا عاهد خلق اي اذا باع الحربي المستقبل لربيع بذلك ويقدم
 شرطه في اية المنافق ثلاث **قوله** واذا عاهد راي ترك الوفا بما عاهد عليه **قوله** واذا خان
 حرام مال في خصوصه عن الحق وقال في البا طر فان قيل ظاهر حديث اية المنافق ثلاث المحصلة
 فيها فكيف جاني هذا الحديث بلغنا اربع قال شيخ شيوخنا اجاب القولي باحتلال انه استعمل صلى الله
 عليه وسلم من العام بخصا لغيره ما ليركن عنده واقول ليس بين الحديثين تضار لان لا يلزم من عدم
 المحصلة الدموية الدالة على كمال النفاق لو بقا علامة على النفاق لاحتمال ان يكون العلماء من دالات
 على اصل النفاق والمحصلة الزائدة اذا اضيفت الي ذلك كما بها خلوص النفاق على ان في رواية عند
 مسلم من علامات النفاق ثلاث وكذا عند الطبراني في الاوسط واذا حمل اللفظ الاول على هذا
 ليرد السؤال فكيف وقد اخرج بعض العلماء في وقت وبمعناها في وقت اخر وقال القولي
 والنوي حصل من مجموع الروايتين خمس حصال لا يحتمل نوارنا على الكذب في الحديث والحجامة
 في الامانة وزاد الاول الخلف في الوعد والثاني الخدر في المعاهدة والفجور في الخصومة قلت وفي
 رواية مسلم للثاني بدل الخدر في المعاهدة الخلف في الوعد كما في الاول فكان بعض الرواة
 تفرق في لفظه لان معناه قد يتجدد وعلى هذا فالمراد بخصلة واحدة وهي الفجور في الخصومة
 والفجور في المعاهدة الخلف والاحتمال في رده وهذا قد يتدرج في المحصلة الاولى وهي الكذب في
 الحديث انتهى وتقدم وجه الاتصال على هذه الحصال في حديث اية المنافق ثلاث وما فيها
 من الامثال والحوادث متممة موضحة لما سبق قال الكرماني اربع متباخيره اربع حصال او
 حصال اربع والا فهو تارة مرفه والشرطية خبره وتخجل ان يكون الشرطية صفة واذا ابيتن

حدث